

شرح الرحبية - المجلس السابع

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فما ضابط المسألة المشتركة؟ نعم. نعم؟ نعم. احسنت نعم احسنت احسنت طيب آآ نعطيكم هذه المسألة الان - [00:00:00](#)

اخواني ام اخ شقيق واخت شقيقة. انا ما ذكره الناظم الذي هو من ابو مالكية والشافعية احسنت. احسنت. نعم نعم احسنت احسنتم اخوتي فرصة التركة احسنت بارك الله فيك طيب بسم الله. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:30](#)

قال الامام الظحى رحمه الله ونقتدي الان بما اردنا ايها الاخوة وعدنا فالحق نحو ما اقول السمع واجمع حواشي الكلمات جمعا واعلم ان جددوا احوالهم في تعلم على التوالي يقاسم الاخوة فيهم اذا لم يعد القسم عليه بالاذى - [00:01:10](#)
يأكل خمسا كاملا ان كان ذي القسمة عنه ناجلا. ان لم يكن هناك ذو سهام فاقنع بايضاح عن سهام يأخذ ثلث الباقي بعد ذوي الصمود والارزاق. هذا اذا ما كانت النفاسمة - [00:01:40](#)

بحالي واحسب بني الابل ذا الاعداد واحكم اخوتي بعد العجز حكمة فيهم عند فقد جدري. واسقط من جدوة من اجدادي. نعم احسنتم بارك الله فيكم. هذه مسألة الجد والاخوة. المراد بالجد هنا الجد الصحيح. الذي لن يدخل - [00:02:00](#)
قل في نسبته للميت انثى واحتراز من الجد الفاسد كاب الام. وابي ام الاب هذا لم يذكره في الوارثين. قد من الوارثون في الرجال عشرة اسماؤهم معروفة ومشتهرة. الابن وابن - [00:02:40](#)

مهما نزل والاب والجد لهم اي للاب. فالجد الذي هو اب الام لا يعرف. هو من ذوي والمراد بالاخوة الاشقاء او لاب. سواء كانوا ذكورا او اناثا اما الاخوة بام فلا يا اخوة هنا لانهم محجوبون اصلا بالجد. شرط اثم ان تكون مسألة كلاله. اذا وجد الجد فان - [00:03:00](#)

انه يحجبه ولما كانت الاخوة مع الجد لم يرد فيه نص صريح وانما مرجعه الى الاجتهاد والاجتهاد عرضة للخطأ. كان السلف يتخرجون من الفتيا في هذه المسألة. حتى قال بعضهم اجرأكم على قسم الجد. اجرأكم على النار. ورد هذا عن سعيد بن جبير رحمه الله - [00:03:30](#)

قال بعضهم من سره ان يقتحم جرائم جهنم فليقضي بين الجد والاخوة. ورد هذا عن علي وابن من سره ان يقتحم جرائم جهنم. الجرائم جمع جرثومة وهي اصل الشيء. فليقظ بين الجد والافق. لكن - [00:04:00](#)
علماء الصحابة رأوا انه لابد من النظر في هذه القضية اه ليس في الشريعة شيء الا وهو حكم اه اختلفوا على قولهم. اختلفوا على قولهم. القول الاول ان الجنة يسقط الاخوة - [00:04:20](#)

الاب وممن قال بهذا ابو بكر وابن عباس رضي الله عنهم وهو مذهب الحنفية الحنفية على ان الجد يسقطوا الاخوة ثالث الاخوة على الجد. والقول الثاني ان الجد لا يحجبهم. بل يرثون معه - [00:04:40](#)

وقال به علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وزيد ابن ثابت. على خلاف بينهم في توريث للاخوة مع الجد في كيفية توريثهم. لكن جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة على مذهب زيد بن ثابت - [00:05:00](#)

يقولون اخوتي مع الجد وهم على مذهب زيد ابن ثابت رضي الله عنه. اولون استدلوا بان الله سبحانه وتعالى سمى الجد ابي. ملة ابيكم ابراهيم واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب قالوا والاب يحجب الاخوان يحجب اخوة فالجد له حكم الاب -

في حجم الاخوة. مقياس يدل عليه. ورد هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الا يتقي الله زيد يجعل ابن لابن ابن ولا يجعل ابا الاب ابا هذا القياس من اجلتهم ايضا - 00:05:50

وجمهور الصحابة عليه. بل قال البخاري في صحيحه لم يذكر ان احدا خالف ابا بكر في زمانه. واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافقون هذا القول الاول. وانا هذا القول الاول المسألة سهلة. عندك مسألة فيها جد - 00:06:10

واخوة جد واخوة فقط دون اصحاب الفروض. المال كله المال كله نعم. احسنت. احسنت. واذا في واذا وجد في مسألة جد واخوة اخرون. الاخوة ساقطون الجد كل اب والابيات كلها التي ستأتيها على مذهب اه الجمهور. الذي يقول بتوريث بتوريث الاخوة -

مع الجد. قالوا يرثون بانه ثبت ارث الاخوة بالكتاب. فلا يحجبون الا او اجماع او قياس صحيح. قالوا ولم يوجد شيء من ذلك فلا

يحجبون. وكل ما سنأخذه ان شاء الله على هذا المذهب - 00:07:00

انا مذهبي للجمهور. انا مذهب الحنفية فهو واضح. واضح. كيف كيفية توليفهم عند قائمة توليفهم تلاحتان اما ان لا يوجد اصحاب فروض يعني مع الاخوة دون اصحاب الفروض او مع اصحاب الفروض. الحالة الاولى نجد مع الاخوة دون اصحاب الفروض. فهنا يعامل

الجد بالاحر. اما ان - 00:07:20

تقاسم الاخوة كفرد منهم او يأخذ ثلث جميع المال. له لاحظ من ذلك اما مقاسمة او ثلث ما المقاسمة او ثلث المال. ضابط ذلك انه اذا

كان عدد اقل من ضعف الجد اذا كان عدم الاخوة اقل من ضعف - 00:07:50

في الجد في المقاسمة خير له. واذا كان عدد الاخوة اكثر من ضعف الجد فالثلث خير له. ثلث المال خير له. واذا كان عدد الاخوة

ضعف الجد تتساوى المقاسمة والثلث. اذا كان ضعف الجد يعني جد واخوان. او - 00:08:20

جد واربع اخوات يعني اذا كانت نأخذ تطبيق تطبيقات على هذه الطوابط الثلاثة اذا كان للاخوة اقل من ضعف الجد فالمقاسمة خير له

شوف القاف مع القاف حتى نحفظ اكثر ثلث ثاء مع الثاء - 00:08:50

مثلا جد واخ جد واخ. هنا الاخ هذا اقل من ضعف الجد. صحيح فالمقاسمة خير له. يعني يكون يكون نعامله معاملة اخر. يكون معه

كاخيه. فالمال بينهما نصفين جد واخ. نعامل تلك انه اخوها. فكيف - 00:09:10

يا ريت بالتكاليف مثل حظ الانثيين. جد واخاتان العدد اقل من ضعف الجد. لان اذا كان اذا كنا اربعة اخوات كن ضعف الجد. فهنا

اخذت بالمقاسمة معناها ان تسأله كاخ. لو كان اخا لو كان مع الاختين اخوهما - 00:09:40

احسنت يا محمد فتعطي الجد نعم تعطيه اثنين نعم واحد واحد احسنت بارك الله فيك طيب جد وثلاث اخوات هل هذا يدخل هنا في

الضابط؟ فقد من او يدخل نعم يدخل. نعم. كيف؟ مقاسمة خير له. يعني - 00:10:10

تجعله اخا لهن فله اثنان بوحدة واحدة مسألة من خمسة على عدد الرؤوس الجد تعطيه نصيب انثيين. فالمسألة من خمسة الجد اثنان

ولكل واحد هذا الضابط الاول. الضابط الثاني اذا كان عدد الاخوة اكثر من ضعف الجد يكون الثلث خيرا له. مثلا - 00:10:40

جد وثلاثة اخوة لو قاسمهم كم سيأخذ؟ جد اخوة احسنت احسنت طيب ايها احب ان يأخذ ثلث المال او ان يقاس الثلث احب. اذا

يعطى الثلث. فهو دائما هكذا يعطى يعطى لاحظ من مقاسمة والثلث - 00:11:10

وهذي من اجل تحقيق هذا يعني تحقيق لاحظ له. فاذا كانوا اكثر من ضيف الجد مباشرة ان تعطيه الثلث. جد عشرة اخوة جد وآ

خمس اخوات تعطيه الثلث الطابوس الثالث اذا كان عدد الاخوة ضعف الجد. هنا تتساوي المقاسمة والثلث. يعني جد واخوات. لو -

يأخذ وهذا هو الثلث هي السوياء جد واربع اخوات لو قاسماهن كم يأخذ الثلث وهذا هو الثلث يتساوى الثلث مع المقاسمة طيب

مممكن نأخذ تطبيقه جد واخوان لاب. كم ياخذ الجد - 00:12:10

احسنت احسنت بارك الله فيك. جد واخ شقيق واخ شقيقة. من احب منها؟ ام قاسم احسنت. جد اخوة اشقاء. احسنت. جد وثلاث

اخوات شقيقات احسنت مقاس اذا خلاصة ما سبق انه اذا كان عدد الاخوة اقل من ضعف الجد فالمقاسمة خير له. واذا كان عدد

الاخوة - [00:12:40](#)

اكثر من ضعف الجد ثلث المال خير له. واذا كان عدد الاخوة ضعف الجد انه تستوي المقاسمات والثلث. هذه الحالة الاولى اذا كان
الجد مع الاخوة دون اصحاب الفروق الحالة الثانية اذا كان الجد مع الاخوة مع اصحاب الفروض. فهنا له حاثان الاولى - [00:13:30](#)

ان يقاسم الاخوة بعد اصحاب الفروض. يأخذ اصحاب الفروض فروضهم ثم يقاسموا الاخوة. الحالة الاولى ان يقاسم الاخوة بعد
اصحاب الفروض الثانية ان يأخذ ثلث الباقي بعد اصحاب الفروض. هذه الحالة الثانية ان يأخذ ثلث الباقي بعد اصحاب الفروض -

[00:14:00](#)

ويشترط في الحالتين الا يقل عن ثلث جميع المال. يشترط الا يقل نصيبه عن ثلث جميع المال في القاعدة نحتاج الان الى ضوابط
ثلاثة كالضوابط السابقة. اذا كان عدد اخوة اقل من ضعف الجد - [00:14:20](#)

ثم قاسمة الباقي خير له. بشرط اذا كان على الاخوة اقل من ضعف الجد فمقاسمة خير له. كما سبق لكن نقول هنا مقاسمات الباقي.
بشرط الا ينقصه ذلك عن السدس. طيب - [00:14:40](#)

الثاني اذا كان عند الاخوة اكثر من ضعف الجد فثلث الباقي خير له. يعني كما قيل في الضابط السابق عند عدم لكن هنا تقول الثلث
الباقي. اذا كان عدد الاخوة اكثر من ضعف الجد فثلث الباقي خير له بشرط الا ينقص عن سدس المال - [00:15:00](#)

اذا كان اخوة ضعف الجد اذا كان عدد الاخوة ضعف الجد هنا نستوي مقاسمة الباقي وثلث الباقي. بشرط الا ينقص عن ثلث الماء ناخذ
مسألة زوج وجد واخت شقيقة زوج وجد - [00:15:20](#)

واخت شقيقة. نعم. زوج وجدت اخت شقيقة. اول شيء نعطي صاحب فريضة ثم ننظر في مسألة الجد مع الاخوة. الزوج او النصف.
نعم. ثم ينظر نعم اقل اذا المقاسمة احسنت المقاسمة فالزوج له النصف ثم هو - [00:15:50](#)

يقاسم باقي للذكر للذكر احسنت بارك الله فيك. طيب زوجة وجد واخوان شقيقان. زوجة وجد نعم زوجة وجد واخوان شقيقان. نعم
يساوي يعني ماذا يعطى؟ يستوي احسنت واحد. نعم. احسنت. باقي نقسم على ثلاثة. باقي ثلاثة ارباع. كل واحد ياخذ -

[00:16:20](#)

يعني مسألة من اربعة واحد الزوجة واحد من الجد وكل واحد من الاخوين يأخذ واحدة. طيب زوجة وجد وثلاثة اخوة من اب. زوجة
وجد وثلاثة اخوة من اب نعم الزوجة لها الربع عدد الاخوة اكثر من بيت الجد نعم - [00:17:10](#)

انه ثلث الباقي احسنت. احسنت له ثلث الباقي. والباقي يقسمونه يقسمونه الاخوة الثلاثة. احسنت. باقي بعد الثلث يبتسم الاخوة

الثالثة زوج وام وجد وثلاثة اخوة اشقاء زوج وامى وجدت وثلاثة اخوة اشقاء. نعم - [00:17:40](#)

العدسة اكثر. اكثر احسنت. احسنت. احسنت. احسنت. بارك الله فيكم. للزوج النصف من آآ امي السدس ولجدي ثلث الباقي.
ما بقي فالاخوة. نعم. اذا اه خلاصة ما سبق انه اذا كان الجد مع الاخوة دون اصحاب فروض فان الجد يأخذ الحظ له من مقاسمة وثلث

جميع المال - [00:18:10](#)

اذا كان كيف نعرف نخط له؟ اذا كان عدد الاخوة اقل من ضعف الجد فالمقاسمات خير له. اذا كان عدد الاخوة اكثر من ضعف الجد
فتوة المال خير منه. اذا كان هذا - [00:18:50](#)

اخوتي يساوي ضع فردا يستوي الامران. مقاسمة وثلث الماء. ثم الحاجة الثانية اذا كان جد مع الاخوة ما عصايته. فهنا يعطى الاحظ
له. اذا كانت المقاسمة مقاسمة الباقي خيرا له انه يطهى واذا كان الحظ له ثلث الباقي فانه يأخذه والشط في ذلك الا ينقص -

[00:19:00](#)

عن ثلث جميع المال. اما ان يأخذ اما ان يقاسم الباقي يقاسمه الباقي او يأخذ ثلث الباقي والشرط في ذلك الا ينقص عن سدوس

جميع المال. وضابط ذلك انه اذا كان عدد اخوتي اقل من ضعف الجد فمقاصرة الباقي خير - [00:19:30](#)

ده بشاطى لا ينقص عن سدس جميع المال. اذا كان الاخوة اكثر من ضعف الجد فثلث الباقي خير له بشرط الا ينقص عن سدس جميع

المال اذا كان عدد الاخوة يساوي ضعف الجد اذا كان عدد الاخوة ضعف الجد فانه يستوي - 00:19:50

في العمران طيب ناخذ اه مسألة نعم. هو اقل شيء يأخذه السدس. لابد ان يأخذ السدس اه الان سناخذ مسألة فيها تطبيق لهذا الذي ذكرته. مثلا اربع بنات ام اه اقصد اربع بنات اربع بنات ابن - 00:20:10

وام وجدت اخت اربع بنات ابن كم يأخذن؟ احسنت احسنت والام؟ السدس كم بقي بعد الثلثين والسدس؟ كم بقي من مال؟ باقي سدس باقي سدس الاصل ان هنا اقل من ضعف الجد - 00:20:40

فالمقاسمة خير له. صحيح؟ لكن ما بقي الا السدس. تعطيه الجد وتسكته. لانه لا ينقصه عن السدس. لا ينقص فهنا يعطى السدس وتسقط الاخت الياء. نعم. طيب نقرأ اه قال ونرتب الان لما اردنا ونبتدي الان بما اردنا في الجد والاخوة اي الاخوة الاشقاء او لاب فقط دون - 00:21:10

اخوتي اليوم لانهم محبوبون بالجد عند الجميع. اذ وعدنا هو ووعد من قبل. قال في كلامنا عن اصحاب السدس وحكمه وحكمهم سيأتي فقد اتى هنا. قال فالقي نحو ما اقول السمع واجمع حواشي الكلمات جمعا. يقول انتبه. واسمع سماع تفهم - 00:21:40
فان في الجد مع الاخوة تفصيلا كثيرا. وقد مضى ما قاله السلف في الجد والاخوة في تخرجهم يضاف الى ما تقدم انه ينقل عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يقول سلونا عن عضدكم اتركونا - 00:22:00

من الجنة لا حياه الله ولا بياه. يعني هذه مسألة. واعلم بان الجدة ذو احوال سبقت كلها هذه القراءة فقط مراجعة لما اخذناه قبل قليل. امبيك عنهن على التوالي. يقاسي الان سيتكلم على مسائل الجد مع الاخوة دون اصحاب الفروع - 00:22:20
قاسم يقاسم الاخوة فيهن اذا لم يعد القسم عليه بالاداء. يعني اذا لم ينقص عن الثلث ياخذ له حظ من الثلث او المقاسمة. اذا كان في المقاسمة احظ فانه يأخذ المقاسمة. فتى فتارة ياخذ - 00:22:40

خصوصا كاملة ان كان بالقسمة عنه نازلة اذا كانت القسمة تنزله عن الثلث فانه يأخذ الثلث ان لم يكن هناك ذو سهامي هذه الحياة الاولى الجد مع الاخوة دون اصحابه فهنا يأخذ الاحظ له من مقاسمة - 00:23:00

وثلوث جميع المال وسبقت ضوابط ذلك. قال فقنا بايضاحه عن استفهام اي عن طلب الفهم عني وتارة هذه الحاجة الثانية الان اذا كان مع الجد والاخوة اصحاب فروض. وتارة يأخذ ثلث الباقي بعد بعد ذوي الفروع - 00:23:20
والارزاق هذا اذا ما كانت المقاسمة تنقصه عن ذلك تنقصه عن ثلث الباقي بالمزاحمة. اما اذا كانت لا تنقص فانهم فانها احب له فيكون مقاسمة. فيقول احظ من من مقاسمتي في الباقي اسوة الباقي. وتارة يأخذ سدس المال - 00:23:40

عنه نازلا بحالي اذا اما ان يقاسم الاخوة واما ان يأخذ ثلث الباقي بعد اصحاب الفروض الشرط في ذلك الا ينقص في المقاسمة وثلث الباقي عن عن ثلث المال فان نقص اعطي الثلث. اذا نقص - 00:24:00

اعطي السدر ثم قال وهو مع الاناث عند القسم مثل اخ في سهمه والحكم. ان يأخذ مع الاناث يأخذ مثل الآخر. الاخ مع الاناث مع الاخوات يأخذون لذكر انثيين فكذلك هو - 00:24:20

يعني يكون عصبة تكون اخته عصبة بالغيب تكون عصبة بالغيب قال الا مع الام فلا يحجبها بل ثلث المال لها يصحبها. يقول هو ينزل منزلة الاخ لكن لو وجدت عندنا مسألة فيها جد واخت وام الان الجمع من الاخوة ينقصون - 00:24:40

الام من الثلث الى السدس. طيب الان نحن قلنا ان الجدي يعامل معاملة الاخ. يعامل مع اخته يكون مع اخته كالآخر. طيب هل ينقصها؟ جملة. لا ينقص الام لا يحدو احد بنقصان قال ان مع الام فلا يحجبها. بل ثلث ما لها يصحبها ما ينقصها الى السدس؟ يعني

المسألة فيها جد واخت - 00:25:10

وام لو مسألة فيها جد واخ واخت. مثلا فهنا سينقصانها الى الثلث. لكن لو وجد الجد مكان الاخ فانه لن ينقصها الى السدس. هذا قوله الا مع الام. يعني لا ينزل منزلة الاخت في حجم الام - 00:25:30

من الثلث الى السدس لا ينزل منزلة الاخ مع اخته في حجب الام من الثلث الى السدس. الام تحجب حجم نقصان الاخ والاخت مثلا يعني جمع من الاخوة لكنها لا تكتب بجد مع وقت. آآ قال واحسب - 00:25:50

هذه مسألة آآ تذكر بعد تذكر في هذا الموضع وهي المعدة ولعلنا نبدأ بها من مجلس القرية ان شاء الله. لكن نحتاج ان نأخذ بعض

المسائل في تكون تطبيقات على ما سبق - [00:26:10](#)

فيطمئنن اليها فانها في مجلس قادم ان شاء الله نأخذ مسألة معدة هذه مسائل يعني للمجلس القادم. المسألة الاولى جد المسائل على

قسمين. القسم الاول الجد مع الاخوة دون صيفه - [00:26:30](#)

جد واخت شقيقة هذي مسألة نعم جد واخت شقيقة المسألة الثانية جد وست اخوات الناب. المسألة الثالثة جد واخوان لآب. جد

واخوان القسم الثاني مسائل في الجد والاخوة مع اصحاب الكروب. المسألة الاولى زوجة - [00:26:50](#)

قل وجد واخوان لآب زوجة وجد واخوان لآب. المسألة الثانية ام وجد وخمسة اخوة اشقاء. ام وجد وخمسة اخوة المسألة الثالثة زوج

وجد واخ لآب. زوج وجد واخ لآب. المسألة الرابعة - [00:27:20](#)

ست باك ابن ست باكب وام وجد واخت لآب. ست باعت ابن وام وجد واخت لآب. نعم. هذه السبع نبدأ بها المجلس القادم ان شاء الله.

بارك الله فيك جزاكم الله خيرا. سبحانك اللهم وبحمدك - [00:27:50](#)

اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بارك الله فيك - [00:28:20](#)